عباده الاولين والاخرين او تفضيل نحو مررت برجلين عربي وعجمي او ابهام نحو
تصدق بصدقة قليلة او كثيرة قال الدماميني عن بعضهم او اعلام المخاطب
بان المتكلم عالم بحال من ذكر يقال لك ارايت قاضي بلدنا فتقول رايت قاضيكم
الكريم الفقيه وليس هذا للتوضيح لان مراده هم به الايضاح للمخاطب وهو
بالفرض في مثالنا عالم بما ذكر غير محتاج الى ايضاحه له ولا للمدح فان غرض
المتكلم اعلام السامع بانه عالم بحال هذا الموصوف لا مجرد الثناء عليه والنعت
من حيث هو يتبع منعوته في اثنين من خمسة واحد من اوجه الاعراب
الثلاثة الرفع والنصب والجر واحد من التعريف والتنكير سواء رفع ضميره ام
اسما ظاهرا فلا تتبع معرفة بنكرة ولا عكسه نعم المعرفة بلام الجنس يجوز
ان تتبع بنكرة مخصوصة كقولهم ما ينبغي لرجل مثلك او خير منك ان يفعل كذا
ويجب في النعت ان يكون مساويا لمتبوعه في التعريف او دونه فنحو بالرجل
اخيك بدل ثم ان رفع النعت ضميرا مستترا عاد اعلى المنعوت تبع منعوته ولو
كان معناه لما بعده كما في جاني رجل حسن وجهاه في اثنين ايضا من خمسة واحد
من التذكير والتانيث وواحد من الافراد وفرعيه من تثنية وجمع فيصير
بهذا مما مر مطابقا له في اربعة من عشرة مما يمنع مانع من التبعية كما في الملتزم
افراده وتذكيره كافعل من كما مر او تذكيره كفعول بمعنى فاعل وفعيل بمعنى مفعول
كامراة صبور وجريح او تانيثه كرجل ربعة وهمزة او امراة ربعة وهمزة والا اي
وان لم يرفع ذلك بان رفع ظاهرا او ضميرا او بارزا فهو بالنسبة الى
الخمسة الثانية كالفعل الحال محله فيفرد ولرفعه ذلك ويطابق في التذكير والتانيث
المرفوع المنعوت كمررت برجلين قايمة امهما وبرجال قايم اغلمتهم اباوهم كما في
الفعل الحال محله ويسمى ح سببيا نعم ان رفع جمعا جاز ان يجمع جمع تكسيره
لجريانه

لجريانه مجرى المفرد بل يترجح على الافراد وهذا قال والاحسن نحو جاني رجل قعود
غلمانه بلفظ التكسير ثم قاعد غلمانه بالافراد الذي هو قياس الفعل لانك تقول
قعد غلمانه لا قعدوا غلمانه في اللغة الفصحى وقيل افراده ارجح مطلقا لجريانه مجرى
الفعل وقيل انه تبع مفردا او مثنى ثم يلي افراده باتفاق قاعدون غلمانه بجمعه جمع
سلامة وهو ضعيف لانه خاص بلغة اكلوني البراغيث ويجوز قطع الصفة ولو
تعددت عن التبعية المعلوم موصوفها بدونها حقيقة او ادعاء بان ينزل منزلة
المعلوم لامر ما رفعا بتقدير هو في حال النصب والجر ونصبا بتقدير فعل في حال الرفع
والجر تقديره اعني في نعت التوضيح او امدح في المدح او اذم في الذم او ارحم في الترحم
او غير ذلك مما يناسب الصفة ولا يجوز اظهار المقدر الا في نعت التوضيح والتخصيص
واذا جرت الصفة على مشاركه او كانت للتوكيد او ملتزمة الذكر كالحمل الفغير امتنع
قطعها كما يمتنع اذا لم يعلم موصوفها الا بها ولا فرق ح بين تعددها واتحادها فلو
احتاج في حال تعددها الى بعضها فقد جاز فيما عدا ذلك البعض القطع والاتباع والجمع
بينهما بشرط تقدم المتبع وفي قوله رفعا الى اخره اشارة الى حقيقة القطع قال
الشاطبي وجملة الصفة المقطوعة مع عاملها لا محل لها من الاعراب اذ القطع مقتضي
للاستيناف فايدة اعلم ان الاسماء في نعتها والنعت بها على اربعة اقسام قسم لا ينعت
ولا ينعت به كاسم الفعل والمضمر ولو لقايب لانه لما شابه الحرف من جهة افتقاره
الى ما يفسره لم ينعت ولكونه ليس بمشتق ولا في حكمه لم ينعت به وما احسن قول
القايل اضمرت في القلب هوى شاذ مشتغل بالنحو لا ينصف وصفت هما اضمرت
يوما له فقال لي المضمر لا يوصف وقسم ينعت ولا ينعت به كالعلم وانما نعت لازالة
الاشتراك ولم ينعت به لما مر وقسم ينعت وينعت به وهو اسم الاشارة ونعته
مصحوب ال وقسم ينعت به ولا ينعت وهو اي كمررت برجل اي رجل والثاني من

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)